



Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBI/1/1/Add.1
6 January 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنويع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الأول

مونتريال، كندا، 2-6 مايو/أيار 2016

* البند 2 من جدول الأعمال المؤقت

شروحات جدول الأعمال المؤقت

مقدمة

1- أنشأ مؤتمر الأطراف الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعه الثاني عشر، لتحمل محل فريق الخبراء التقنيين المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية (المقرر 26/12، الفقرة 1)، وقدم اختصاصاتها على النحو الوارد في المرفق بالมقرر.

2- وفي الفقرة 2(ب) من نفس المقرر، قرر مؤتمر الأطراف أن يسري النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، على اجتماعات الهيئة الفرعية للتنفيذ، باستثناء المادة 18 (أوراق تفويض الممثلين)، التي لن تسرى.

3- وفي مقرر 26/12، أقرَّ مؤتمر الأطراف بمنافع النهج المتكاملة في استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها. وفي الفقرة 4 من نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن “تضطلع بأي مهام تقع ضمن نطاق اختصاصاتها على النحو الذي تحال إليها من مؤتمر الأطراف أو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول المعنى، والإبلاغ عن عملها إلى هذه الكيانات”.

4- وفي المقرر 26/12، الفقرة 5، أشار مؤتمر الأطراف إلى الفقرة 14 من المقرر 10/2، وطلب، بالنسبة للفترة حتى عام 2020، إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تقدم الدعم لمؤتمر الأطراف في استعراضه للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أishi للتنوع البيولوجي، مع مراعاة أيضاً برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020.

5- و عملاً بالمقرر 26/12، الفقرة 6(ب)، وضع الأمين التنفيذي الترتيبات لعقد هذا الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ. وسيعقد الاجتماع في مونتريال، كندا، في مقر منظمة الطيران المدني الدولي (إيكاو)، من 2 إلى 6 مايو/أيار 2016. وستصدر الأمانة مذكرة إعلامية تحتوي على تفاصيل التسجيل والترتيبات اللوجستية الأخرى للجتماع، بما في ذلك معلومات عن السفر، ومتطلبات التأشيرة، والإقامة وغير ذلك من المسائل.

أولا - الشؤون التنظيمية

البند 1 - افتتاح الاجتماع

6- تمشيا مع المقرر 26/12، الفقرة (أ)، سيعمل مكتب مؤتمر الأطراف كمكتب للهيئة الفرعية للتنفيذ. وبناء عليه، سيفتح رئيس مؤتمر الأطراف أو ممثله الاجتماع في الساعة العاشرة صباح يوم الاثنين 2 مايو/أيار 2016.

البند 2 - إقرار جدول الأعمال

7- أعد الأمين التنفيذي جدول الأعمال المؤقت بالتشاور مع المكتب وفقاً للفقرتين 8 و 9 من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، مع مراعاة اختصاصات الهيئة الفرعية للتنفيذ والطلبات المحددة التي طلبها منها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه السابع، فضلاً عن برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020 (المقرر 12/31). وتم تبسيط جدول الأعمال كذلك بالتشاور مع المكتب وصدر جدول أعمال منقح (انظر الوثيقة 1/Rev.1 UNEP/CBD/SBI/1/1).

8- وينظم جدول الأعمال في ستة أقسام. ويشير القسم الأول إلى الشؤون التنظيمية. ويحتوي القسم الثاني على بنود تتعلق باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها. ويحتوي القسم الثالث على بنود تتعلق بالإجراءات الاستراتيجية لتعزيز التنفيذ. ويرد في القسم الرابع بنود تتعلق بتعزيز الدعم للتنفيذ. ويتألف القسم الخامس من بنود تتعلق بعمليات الاتفاقية وبروتوكوليها، ويتناول القسم السادس بحث المسائل الخاتمة.

9- وستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت لإقراره.

البند 3 - تنظيم العمل

10- من المتوقع أن تجري الهيئة الفرعية للتنفيذ أعمالها في اجتماعها الأول في جلسات عامة، ولكنها يمكن أن تتشكل أفرقة اتصال حسب الضرورة لإحداث تقدم في عملها. وستقدم الترجمة الفورية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. ويفظهر في المرفق الأول أدناه تنظيم عمل مقترح.

11- وترد في المرفق الثاني أدناه قائمة بوثائق الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ.

12- وستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الموافقة على تنظيم العمل المقترن.

ثانيا - استعراض التقدم المحرز في التنفيذ

البند 4 - استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة

الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

13- حيث مؤتمر الأطراف، في المقرر 2/10، الفقرة 3، الأطراف على استعراض، وحسب الاقتضاء تحديث وتنقيح، استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، بما يتمشى مع الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والإرشادات المعتمدة في المقرر 9/9، عن طريق إدماج أهدافها الوطنية التي أعدت في إطار الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المذكورة فيها. وحيث مؤتمر الأطراف في المقرر 2/12 ألف، الفقرة 4، الأطراف التي لم تفعل ذلك حتى الآن، على اتخاذ تلك الإجراءات، بأسرع ما يمكن، في موعد أقصاه أكتوبر/تشرين الأول 2015، وإلى تقديم تقاريرها الوطنية الخامسة.

14- وتمشيا مع المقرر 2/10، الفقرة 17(ب)، وفي إطار هذا البند، ستقوم الهيئة الفرعية للتنفيذ باستعراض الإجراءات الوطنية والإقليمية وغيرها من الإجراءات، بما في ذلك الأهداف الموضوعة في إطار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي

2011-2020، وتقيم مساهمة مثل هذه الأهداف الوطنية والإقليمية في تحقيق الأهداف العالمية. وبالقيام بذلك، ستدعم الهيئة الفرعية للتنفيذ الاستعراض المؤقت للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي من جانب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر، عملاً ببرنامج عمله المتعدد السنوات (المقرر 31/12، المرفق).

15 - وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، سيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدتها الأمين التنفيذي عن تلك المسائل (UNEP/CBD/SBI/1/2)، مصحوبة بإضافتين الأولى تصف حالة تحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتقدم تحليلاً لها (UNEP/CBD/SBI/1/2/Add.1)، والأخرى تعرض تحليلاً لمساهمة الأهداف الوطنية التي وضعتها الأطراف والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBI/1/2/Add.2). وسيشمل هذان التقريران المعلومات ذات الصلة عن دمج الاعتبارات الجنسانية. والمذكورة عن حشد الموارد (UNEP/CBD/SBI/1/7)، التي تتضمن تحليلاً للمعلومات التي قدمتها الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، تقدم أيضاً معلومات تتعلق بهذا البند من جدول الأعمال.

16 - وسيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً مذكرة عن استعراض برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها، بما في ذلك خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألف المستدام للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBI/1/2/Add.3)، التي أعدت عملاً بالمقرر 12/12 (القسم ألف، الفقرة 4، والقسمباء، الفقرة 2). وقد أحال الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها هذه المسائل إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعه التاسع.¹ وسيقدم تجميع للتقديمات المستلمة من الأطراف بشأن هذه المسائل كوثيقة إعلامية.

17 - وستعقد مشاورة في الجلسة العامة لتبادل الخبرات في التنفيذ الوطني، وسيعرض ويناقش خلالها التقدم الذي أحرزته الأطراف نحو أهدافها الوطنية ومساهمتها في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

18 - وستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في حالة التنفيذ وفي مشاريع التوصيات. وستشكل هذه المعلومات أيضاً الأساس لمداولات الهيئة الفرعية للتنفيذ في إطار البند 7 (الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز التنفيذ)، و 8 (بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي)، و 9 (حشد الموارد) و 10 (آلية المالية). وسترشد نتيجة الاستعراض أيضاً النظر في جدول الأعمال 12 (طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ والآليات لدعم استعراض التنفيذ) والبند 13 (التقارير الوطنية).

البند 5 - استعراض التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن بروتوكول ناغويا

19 - في إطار هذا البند من جدول الأعمال، سيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدتها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/3) عن التقدم المحرز في تحقيق الهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، فضلاً عن التقدم في الأنشطة فيما بين الدورات المنفذة وفقاً للمقررات التي اعتمدها في اجتماعه الأول مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها.

20 - وستدعى الهيئة الفرعية إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

البند 6 - تقييم واستعراض فاعلية بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وتقييم منتصف المدة للخطة الاستراتيجية للبروتوكول

21 - وطلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، في المقرر 3/BS-VII، الفقرة 5، إلى الهيئة الفرعية أن تضطلع بما يلي: (1) استعراض المعلومات التي قام بجمعها وتحليلها الأمين التنفيذي بغرض المساهمة

¹ انظر 34، الفقرة 13/3، UNEP/CBD/COP/13.

في التقييم والاستعراض الثالث للبروتوكول وتقييم منتصف المدة للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020؛ (ب) إجراء التقييم والاستعراض الثالث لفعالية البروتوكول باستخدام مجموعة أساسية من احتياجات المعلومات المحددة في المرفق بالمقرر BS-VII/3 على النحو المعدل من جانب فريق الاتصال المعني ببناء القدرات؛ و(ج) مراعاة آراء ممثلي المجتمعات الأصلية وال محلية من خلال ضمان مشاركتهم في عملية الاستعراض. وطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، لدى القيام بهذه المهام، أن تدرج مساهمات فريق الاتصال المعني ببناء القدرات، وأن تقدم نتائجها وتصنيفها إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وذلك لكي ينظر فيها في اجتماعه الثامن.

- 22 وسيكون أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/4) تحتوي على (أ) المساهمات من فريق الاتصال المعني ببناء القدرات؛ (ب) المعلومات التي قام بجمعها وتحليلها الأمين التنفيذي؛ و(ج) مدخلات من لجنة الامتثال في إطار بروتوكول قرطاجنة. وستتضمن المذكرة أيضاً مشاريع توصيات.

ثالثا - الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز التنفيذ

البند 7 - الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز التنفيذ، بما في ذلك تعليم التنوع البيولوجي في القطاعات وعبرها

- 23 قرر مؤتمر الأطراف في برنامج عمله المتعدد السنوات حتى عام 2020 (المقرر 31/12، المرفق) أن يتناول في اجتماعه الثالث عشر، ضمن جملة أمور: (أ) الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني، لا سيما من خلال تعليم التنوع البيولوجي ودمجه على صعيد القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك الزراعة والغابات ومصايد الأسماك؛ و(ب) آثار خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015²، والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة المترتبة على عمل الإنقاذية في المستقبل.

- 24 وقدم مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الثاني عشر أيضاً، طلبات بخصوص المسائل التالية:
(أ) دمج التنوع البيولوجي في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك دور التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر (المقررين 4/12، الفقرة 3 و5/12، الفقرة 17)؛

(ب) مساهمة الحكومات دون الوطنية وال محلية في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (المقرر 9/12، الفقرة 6(ب))؛

(ج) إشراك قطاع الأعمال، بما في ذلك من خلال الشراكة العالمية بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي والمبادرات الوطنية والإقليمية المرتبطة بها (المقرر 10/12)؛

(د) استراتيجية اتصال عالمية ونهج تراسل (المقرر 2/12 جيم، الفقرتان 2(أ) و2(ج)).

- 25 وفي اجتماعها التاسع عشر، نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أيضاً في آثار نتائج الإصدار الرابع من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي والتقارير ذات الصلة، بما في ذلك ما يتعلق بتعليم التنوع البيولوجي عبر القطاعات، واعتمدت التوصية 1/19. وفي تلك التوصية، رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بمبادرة المكسيك، بوصفها البلد المضيف للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف، لتنظيم، حفلة عمل دولية للخبراء بشأن تعليم التنوع البيولوجي التي عقدت في نوفمبر/تشرين الثاني 2015، بالتعاون مع الأمين التنفيذي وبدعم من سويسرا، وطلبت إلى الأمين التنفيذي الاستفادة من نتائج حفلة العمل هذه فضلاً عن المعلومات عن هذا الموضوع التي

² تُعرف الآن بخطة التنمية المستدامة لعام 2030. انظر قرار الجمعية العامة 1/70، المرفق.

أعدت للاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والتقنية، وذلك عند التحضير للهيئة الفرعية للتنفيذ ولمؤتمر الأطراف. كما طلبت إلى الأمين التنفيذي أن يعد مبادئ توجيهية ويجمع أفضل الممارسات لكيفية إشراك أصحاب المصلحة على نحو أكبر في تعزيز دمج التنوع البيولوجي عبر القطاعات، وذلك لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ. وعلاوة على ذلك، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يزود الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول بتحديث لعميم الاعتبارات الجنسانية في العمل الجاري في إطار الاتفاقية (المقرر 7/12، الفقرة 6).

26 - وسيكون أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمين التنفيذي بشأن هذه المسائل (UNEP/CBD/1/5)، تحتوي على مشروع استنتاجات ووصيات لكي تنظر فيها، مكملة بإضافات ووثائق إعلامية، بما في ذلك تقرير الاجتماع المذكور أعلاه الذي استضافته المكسيك.

رابعا - تعزيز الدعم للتنفيذ

البند 8 - بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا

27 - في المقرر 2/12 باء، الفقرة 8، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي إجراء ما يلي: (أ) تقييم فاعلية أنشطة بناء القدرات التي قامت الأمانة بدعمها وتيسيرها، بما في ذلك التوصيات بشأن كيفية زيادة إدماج الاحتياجات التي عبرت عنها الأطراف من خلال استخدام نجاح تشاركة و(ب) استعراض ترتيبات الشراكة ذات الصلة وفرص إيصالها، و(ج) تحليل التغيرات في أنشطة بناء القدرات لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، واستنادا إلى هذه العناصر، إعداد خطة عمل قصيرة الأجل لتعزيز ودعم بناء القدرات، وخصوصاً للبلدان النامية، لاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، وبلدان التحول الاقتصادي، وعقد اجتماع لفريق خبراء لدراسة خطة العمل قصيرة الأجل المقترنة.

28 - وفي المقرر 2/12، الفقرة 9، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي تعزيز التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا في إطار الاتفاقية عن طريق الاضطلاع بعدد من الأنشطة المحددة في المقرر وأن يبلغ عن التقدم المحرز إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول، بغية المساعدة في تقييم التقدم المحرز في التعاون التقني والعلمي، مع مراعاة أيضاً نقل التكنولوجيا، والمعلومات الواردة في التقارير الوطنية.

29 - وفي المقرر 2/12 باء، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي: (أ) أن يقترح عملية لمنح جائزة للأطراف التي حققت أكبر تقدم مهم في مجال إنشاء آلياتها الوطنية لتبادل المعلومات (الفقرة 15)؛ (ب) الاستمرار في تطوير الخدمات المعلوماتية للآلية المركزية لغرفة تبادل المعلومات (الفقرة 18)، و(ج) إعداد استراتيجية على الإنترن特 لضمان أن جميع المعلومات المشتركة أو ذات الصلة بآلية غرفة تبادل المعلومات، وغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم منافع وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، فضلاً عن أي منابر أخرى يتم تطويرها في إطار الاتفاقية، يمكن الوصول إليها على نحو مركزي من أجل تجنب الاخترواجية في الجهد (الفقرة 19).

30 - وعلى النحو المنصوص عليه في برنامج عمله المتعدد السنوات حتى عام 2020 (المقرر 31/12)، سيتناول مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر بحث السبل والوسائل لتعزيز تنفيذ المادة 12 من الاتفاقية، وخاصة التدريب وبناء القدرات للبلدان النامية، لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.

31 - وفي إطار هذا البند الفرعى، سيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدتها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/6)، بما في ذلك تقرير مرحلٍ عن البنود المذكورة أعلاه. كما سيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مشروع خطة العمل قصيرة الأجل لتعزيز دعم بناء القدرات من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBI/1/6/Add.2) 2020-2011.

- 32 - وستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في مشاريع التوصيات الواردة في المذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي .(UNEP/CBD/SBI/1/6)

البند 9 - حشد الموارد

- 33 - تمشيا مع المقرر 12/3، ستتظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في إطار هذا البند: (أ) خيارات لتعزيز نظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ (ب) معلومات عن التشريعات والسياسات القائمة التي تتنظم آليات تمويل التنوع البيولوجي؛ و(ج) الآراء والخبرات بشأن العمل الجماعي من جانب المجتمعات الأصلية والمحلية، من أجل تحديد محتمل للمبادئ التوجيهية ذات الصلة وتقديمها.

- 34 - وسيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدها الأمين التنفيذي عن هذه المسائل (7/UNEP/CBD/SBI/1/7)، بما في ذلك مشاريع التوصيات، التي يكملها عدد من الإضافات على النحو الوارد وصفه أدناه. وستحتوي هذه الوثيقة على معلومات عن التقدم الذي أحرزته المنظمات الدولية والمبادرات بشأن حشد الموارد، فضلاً عن الأنشطة ذات الصلة التينفذها الأمين التنفيذي.

خيارات لتعزيز نظم المعلومات المالية

- 35 - في المقرر 3/12، الفقرة 1، اعتمد مؤتمر الأطراف لحشد الموارد، وفي الفقرة 24، اعتمد إطار الإبلاغ المالي، الذي يتمثل الغرض منه أن تستخدمه الأطراف لتقديم معلومات خط الأساس والإبلاغ عن مساهمتها لتحقيق هذه الأهداف. وحسب الفقرة 25 من نفس المقرر، دعيت الأطراف والحكومات الأخرى إلى الإبلاغ في الإطار باستخدام نظم الإبلاغ على الانترنت بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2015، كلما كان ذلك ممكناً.

- 36 - وفي الفقرة 3 من نفس المقرر، قرر مؤتمر الأطراف استعراض، في اجتماعه الثالث عشر، التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه، ومدى ملاءمتها، والنظر في الحاجة إلى إجراءات مناسبة، استناداً إلى المعلومات التي قدمتها الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، بما في ذلك احتياجات كل منها من الموارد، مع مراعاة قدراتها على الاستيعاب.

- 37 - وفي الفقرتين 32(ب) و(ج) من المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يشرع في العمل التقني، بالتعاون الوثيق مع الأطراف فضلاً عن المنظمات الدولية ذات الصلة، من خلال تنظيم حلقة عمل للخبراء التقنيين بشأن تحديد الاستثمارات والآثار المحلية والدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والوصول إليها وجمعها وتجميعها، وأن يتبع تقرير حلقة العمل كعنصر من الإرشادات الطوعية للأطراف، بهدف تيسير الإبلاغ المالي عن النفقات المحلية ووضع خطط تمويل وطنية. وعقدت حلقة عمل دولية للخبراء التقنيين بشأن الاستثمارات المالية المحلية والدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأثارها، وتحديثها وجمعها والوصول إليها وتجميعها، عقدت في مكسيكو سيتي من 5 إلى 7 مايو/أيار 2015، بدعم مالي مقدم من الاتحاد الأوروبي.

- 38 - وفي الفقرة 27 من المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد، لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول، خيارات لتعزيز نظم المعلومات عن تدفقات الموارد المالية الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى البلدان النامية، فضلاً عن تدفقات الموارد المحلية، باستخدام إطار الإبلاغ المالي، بغية مواصلة زيادة الشفافية وإمكانية الحصول على المعلومات لدعم تفاصيل المادة 20 من الاتفاقية.

- 39 - وستحتوي الإضافة 1 للمذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي (1/7/Add.1 UNEP/CBD/SBI/1/7) على تحليل للمعلومات التي قدمتها الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي بحلول موعد الانتهاء من إعداد الوثائق للهيئة الفرعية للتنفيذ. وستحتوي هذه الوثيقة أيضاً على خيارات لتعزيز نظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

- 40 - وسيقدم في وثيقة إعلامية، تقرير حلقة عمل الخبراء التقنيين بشأن تحديد وجمع وتجميع الاستثمارات المحلية والدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وآثارها.

استعراض المعلومات عن السياسات والتشريعات القائمة التي تنظم آليات تمويل التنوع البيولوجي

- 41 - اعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر، المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي وحث الأطراف، والحكومات الأخرى، ومنظمات الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين على مراعاة المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي عند اختيار وتصميم وتنفيذ آليات تمويل التنوع البيولوجي (المقرر 3/12، الفقرتان 15 و 16 والمرفق الثاني).

- 42 - وحث مؤتمر الأطراف أيضاً الأطراف على النظر، حسب الاقتضاء، في إجراء استعراض وتقدير للتشريعات والسياسات القائمة التي تنظم آليات تمويل التنوع البيولوجي، بهدف تحديد الفرص المتاحة لتعزيز التنوع البيولوجي وتعزيز السياسات الحالية وضماناتها التكميلية، وإتاحة المعلومات عن هذا العمل إلى الأمين التنفيذي، بما في ذلك الخبرات العلمية والدروس المستفادة. وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يقوم بتجميع موجز توليقي للمعلومات المقدمة من الأطراف، لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول (المقرر 3/12، الفقرتان 17 و 18).

- 43 - وستقدم الإضافة 2 للمذكورة التي أعدها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.2) موجزاً للمعلومات المقدمة من الأطراف عن السياسات والتشريعات القائمة التي تنظم آليات تمويل التنوع البيولوجي. وستتضمن الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/7 التوصيات المقترحة المذكورة أعلاه. وسيقدم تجميع التقديمات الكاملة المستلمة من الأطراف كوثيقة إعلامية.

الخبرات بشأن العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية لتحديث وتوفير المبادئ التوجيهية ذات الصلة

- 44 - في المقرر 3/12، الفقرة 30، أحاط مؤتمر الأطراف علمًا بتقرير "الإطار المفاهيمي والمنهجي لتقدير مساهمة العمل الجماعي في حفظ التنوع البيولوجي" وملخصه؛ ودعا الأطراف والحكومات الأخرى، ومنظمات أصحاب المصلحة المعنية إلى النظر في عدد من الخطوات لمواصلة نطويه، تتعلق بجملة أمور منها تقديم، من خلال إطار الإبلاغ المالي ووسائل أخرى، معلومات عن مساهمة العمل الجماعي في حفظ التنوع البيولوجي، بما في ذلك بشأن الخبرات والدروس المستفادة في تطبيق المنهجيات ذات الصلة. وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي تيسير تبادل الآراء والخبرات ذات الصلة، وإتاحة هذه المعلومات إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول للنظر فيها من أجل تحديث وتقديم المبادئ التوجيهية ذات الصلة (المقرر 3/12، الفقرة 31). وعملاً بهذا الطلب، نُظمت حلقة عمل دولية للحوار بدعم مالي من حكومة السويد، وصندوق البيان للتنوع البيولوجي والاتحاد الأوروبي (غواتيمالا سيتي، 11-13 يونيو/حزيران 2015).

- 45 - كما ستحتوي الإضافة 2 للمذكورة التي أعدها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.2) على تجميع لتبادل الآراء والخبرات الذي تم في حلقة العمل. وسترد التوصيات المقترحة، بما في ذلك بشأن تحديد وتقديم المبادئ التوجيهية ذات الصلة في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/7. وسيقدم التقرير الكامل لحلقة العمل كوثيقة إعلامية.

البند 10 - الآلية المالية

- 46 - دعا مؤتمر الأطراف مرفق البيئة العالمية إلى إتاحة مشروع أولى لتقريره المقدم إلى مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، بهدف تعزيز النظر الفعال وفي الوقت المناسب في المعلومات الواردة في التقرير. وسيقدم هذا التقرير الأولى تركيزاً خاصاً على استجابة مرفق البيئة العالمية للإرشادات السابقة المقدمة من مؤتمر الأطراف (المقرر 30/12، الفقرة 8(ه)).

- 47 - وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف السبل التي يمكن بها لمؤتمر الأطراف أن يحقق أفضل استفادة من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبروتوكولي الاتفاقية لتحديد الأولويات للاالية المالية في سياق إطار الأربع سنوات لأولويات البرمجة في التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية وأن يقدم التقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لتتظر فيه في اجتماعها الأول (المقرر 30/12، الفقرة 10).

- 48 - وفي المقرر 30/12، قرر مؤتمر الأطراف، توعاً للتجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، أن يجري، في اجتماعه الثالث عشر، التحديد الثاني لمتطلبات التمويل لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليهما، تمشياً مع الاختصاصات الواردة في المرقق بذلك المقرر. وتدعو الاختصاصات إلى إجراء تقدير كامل لمقادير الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليهما خلال دورة التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، والمنصوص عليها في إجراءات التنفيذ.

- 49 - ودعا مؤتمر الأطراف، في الفقرة 1 من المقرر 30/12، الأطراف إلى تعزيز التنسيق بين نقاط اتصالها الوطنية لكل من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، من أجل تحديد الأولويات الوطنية في دعم تنفيذ مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والتي تتماشى مع الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ومع تنفيذ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وإدماجها في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي. وفي الفقرة 4 من نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يواصل التنسيق مع مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية من أجل إيجاد سبل لتسهيل الجهود التي تبذلها الأطراف.

- 50 - وسيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدتها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/8) تقدم تقريراً مرحلياً عن الأنشطة التي نفذها الأمين التنفيذي استجابة للطلبات الواردة في المقرر 30/12، فضلاً عن مشروع توصيات للنظر فيها، تقدم خيارات عن كيفية الاستفادة على نحو أفضل للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبروتوكولي الاتفاقية لتحديد الأولويات للاالية المالية في سياق إطار الأربع سنوات لأولويات البرمجة في التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية. وستحتوي الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.1 على مشروع التقرير الأولى لمجلس مرفق البيئة العالمية، بينما سنقدم الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.2 موجزاً للتقدير الكامل للأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليهما في التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية. وسيرد التقدير الكامل في وثيقة إعلامية.

البند 11 - التعاون مع الاتفاقيات الأخرى والمنظمات الدولية والمباردات: تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي

- 51 - قرر مؤتمر الأطراف، في المقرر 6/6، الفقرة 6، إنشاء فريق استشاري غير رسمي متوازن إقليمياً، من أجل إعداد، بالتشاور مع الأمانة، حلقة عمل بهدف إعداد خيارات يمكن أن تشمل عناصر لخارطة طريق محتملة، للأطراف في مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتعزيز أوجه التآزر وزيادة الكفاءة فيما بينها، وبهدف تعزيز تنفيذها على جميع المستويات. وستعقد حلقة العمل من 8 إلى 11 فبراير/شباط 2016 في جنيف، بسويسرا.

- 52 - وسيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدتها الأمين التنفيذي بشأن خيارات للأطراف لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وزيادة الكفاءة فيما بينها (UNEP/CBD/SBI/1/9) مصحوبة بمشروع التوصيات للنظر فيها في اجتماعها الأول. وسيصدر التقرير الكامل لحلقة العمل كوثيقة إعلامية.

خامسا - عمليات الاتفاقية وبروتوكولها: تحسين فاعلية الهيأكل والعمليات

البند 12 - طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ وآليات لدعم استعراض التنفيذ

- 53 في المقرر 12/26، الفقرة 6، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي إعداد مشروع طريقة التشغيل بشأن تنظيم وتشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول، تمشياً مع اختصاصات الهيئة الفرعية للتنفيذ، مع مراعاة طريقة التشغيل الموحدة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وأي وجهات نظر تُبدى في هذا الخصوص، على النحو المبين في تقارير الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع السابع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة والاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا. وتمشياً مع الفقرة 5 من المقرر 5 من المقرر 12/26، واحتياطات الهيئة الفرعية للتنفيذ، قد تنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً في عناصر لتعزيز الآليات لاستعراض التفاصيل في إطار الاتفاقية.

- 54 وفي المقرر 12/29، الفقرة 3، طلب مؤتمر الأطراف أيضاً إلى الأمين التنفيذي إعداد منهجية لعملية استعراض طوعية للناظراء وتقديم تقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول.

- 55 وفي المقرر 12/28، الفقرة 3(ب)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي تنفيذ أداة تتبع المقررات عبر الإنترن特 على أساس تجاري واستخدامها لاستعراض المقررات الناشئة عن الاجتماعين الثامن والتاسع لمؤتمر الأطراف، وتجميع معلومات عن حالتها وأية معلومات أخرى ذات صلة معروضة في المرفق بالمقرر وإتاحة المعلومات عن نتائج هذه العملية إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ.

- 56 وسيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدتها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/10)، تتناول بحث المسائل المذكورة أعلاه وتحتوي على مشروع طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ. وستكمل المذكرة إضافات مع معلومات أخرى عن الآلية الطوعية لاستعراض الناظراء (UNEP/CBD/SBI/1/10/Add.1)، وأداة تتبع المقررات (UNEP/CBD/SBI/1/10/Add.3)، وكذلك خيارات للآليات بدعم استعراض التنفيذ (UNEP/CBD/SBI/1/10/Add.2).

- 57 وفي إطار هذا البند، ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في مشروع طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ فضلاً عن التوصيات بشأن الآليات الأخرى لدعم استعراض التنفيذ الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/10.

البند 13 - التقارير الوطنية

- 58 في المقرر 1/12، الفقرة 9(أ)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد مقترحاً بشأن المبادئ التوجيهية للتقرير الوطني السادس، مع مراعاة أنواع المعلومات من التقارير الوطنية الخامسة المستخدمة في إعداد الإصدار الرابع من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، والفوائد التي تم تحديدها، وذلك لتنظر فيه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في المجتمعات تعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف. وفي المقرر 3/12، طلب إلى الأمين التنفيذي أن يدمج إطار الإبلاغ المالي في المبادئ التوجيهية. وقدمت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في توصيتها 19/3 و 19/5 أيضاً إرشادات إضافية لإعداد المشروع.

- 59 وفي المقرر 12/29، الفقرة 5، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد، على أساس الخبرات والدروس المستفادة من إعداد التقرير الوطني الخامس واستخدام أداة الإبلاغ الطوعي عبر الإنترنرت، مقترنات بشأن التقرير الوطني السادس لتيسير تبسيط الإبلاغ عن القضايا المشمولة في الاتفاقية وبروتوكولها، فضلاً عن أي تحسينات أخرى قد تكون ضرورية لأداة الإبلاغ عبر الإنترنرت، للنظر فيها من جانب الهيئة الفرعية للتنفيذ.

- 60 وفي الفقرة 6 من نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف إمكانية وضع إطار أكثر اتساقاً للإبلاغ مع الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتحسين فرص الوصول إلى البيانات ذات الصلة لتنفيذ

الاتفاقية والحد من أعباء الإبلاغ على الأطراف، والاستفادة من الخبرات المستمدة من هذا العمل لدى إعداد مقتراحات للقرير الوطني السادس.

61 - وفي ضوء اعتماد خطة التنمية المستدام لعام 2030، يمكن أيضا استكشاف الروابط إلى الإبلاغ عن التقدم المحرز نحو بلوغ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة.

62 - وسيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/11)، بشأن التقارير الوطنية، بما في ذلك تقرير مرحلٍ عن استخدام نظام الإبلاغ على الإنترنٍت ومشروع توصيات لكي تنظر فيها، مع مشروع المبادئ التوجيهية للتقارير الوطنية السادسة كإضافة (UNEP/CBD/SBI/1/11/Add.1).

البند 14 - خيارات لتعزيز التكامل بين الاتفاقية وبروتوكوليها وتنظيم الاجتماعات

63 - في المقرر 27/12، الفقرة 2، قرر مؤتمر الأطراف إدراج بند في جدول أعمال اجتماعاته القادمة بشأن النهج المتكاملة إزاء الاتفاقية وبروتوكوليها. وعلاوة على ذلك، طلب إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 13/12، الفقرة 4، أن يعد مذكرة عن السبل والوسائل الممكنة للنهوض بالنهج المتكاملة للقضايا عند الواجهة البيئية بين الأحكام المتصلة بالحصول وتقاسم المنافع في الاتفاقية وأحكام بروتوكول ناغويا، وذلك لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر فضلاً عن الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا. وتتكلف اختصارات الهيئة الفرعية للتنفيذ (المقرر 26/12، المرفق) هذه الهيئة باستعراض تأثيرات وفعالية العمليات القائمة في إطار الاتفاقية، وتحديد السبل والوسائل التي تؤدي إلى زيادة الفعالية، بما في ذلك نهج متكامل لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها، بما في ذلك في مجالات مثل حشد الموارد، والإرشاد الموجه إلى الآلية المالية، وبناء القرارات، والإبلاغ الوطني، والتعاون التقني والعلمي وآلية غرفة تبادل المعلومات، والاتصال والتنفيذ والتوعية العامة.

64 - وبناء عليه، وفي إطار هذا البند، ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى بحث الأبعاد الثلاثة للتكامل بين الاتفاقية وبروتوكوليها: (أ) المسائل الجوهرية للاتفاقية وبروتوكوليها (الحصول وتقاسم المنافع والسلامة الأحيائية)؛ (ب) النهج المتكاملة للقضايا الشاملة لعدة قطاعات بما في ذلك دعم التنفيذ مثل حشد الموارد، وإرشادات إلى الآلية المالية، وبناء القدرات، والتقارير الوطنية، والتعاون التقني والعلمي وآلية غرفة تبادل المعلومات، والاتصال والتنفيذ والتوعية العامة؛ (ج) والمسائل الإجرائية، بما في ذلك تنظيم اجتماعات مؤتمر الأطراف وتلك الاجتماعات التي تعمل كاجتماع للأطراف في بروتوكولي قرطاجنة وناغويا. وفي هذا السياق، ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في خطة منقحة لعقد الاجتماعات بالتزامن مع الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، فضلاً عن المشروع الأولي لتنظيم عمل هذه الاجتماعات، عملاً بالمقرر 27/12، الفقرة 4.

65 - وعلاوة على ذلك، دعا مؤتمر الأطراف، في المقرر 35/12، الفقرة 1، الأطراف المهمة إلى أن تخطر الأمين التنفيذي في أقرب وقت ممكن، وقبل نهاية عام 2015، بعروضها المتعلقة باستضافة الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف، وكذلك الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وفي الفقرة 2 من نفس المقرر، دعا أيضاً الأطراف المهمة إلى إخبار الأمين التنفيذي بعروضها المتعلقة باستضافة الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، وكذلك الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ويفضل أن يكون ذلك قبل شهرين على الأقل من انعقاد الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ.

- 66 وفي الفقرة 3 من نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد، بالتشاور مع المكتب، مقترحاً بشأن الكيفية التي يمكن بها تحديد استضافة اجتماعات مؤتمر الأطراف والتي تلي اجتماعه الثالث عشر، وأن يقدم هذا المقترح إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، للنظر فيه في اجتماعها الأول.

- 67 وفي المقرر 29/12، الفقرة 2، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف سبل زيادة فاعلية الاجتماعات، من خلال عدد من الوسائل، وفي الفقرة 7 من نفس المقرر، طلب إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف خيارات، بما في ذلك التكاليف المتعلقة بها، وإمكانيات الشركات وأوجه التأثر مع المنظمات الأخرى، لعقد اجتماعات تحضيرية إقليمية قبل الاجتماعات المتزامنة لمؤتمر الأطراف واجتماعات الأطراف في البروتوكولين.

- 68 وسيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ مذكرة أعدها الأمين التنفيذي عن خيارات تعزيز التكامل بين الاتفاقية وبروتوكوليها وتنظيم الاجتماعات (UNEP/CBD/SBI/1/12)، وكإضافة، خطة لعقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف بالتزامن مع اجتماعي الأطراف في بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا (UNEP/CBD/SBI/1/12/Add.1). ويرد في الوثيقة 2 UNEP/CBD/SBI/1/12/Add.2 معلومات عن العروض من الأطراف لاستضافة الاجتماعين الرابع عشر والخامس عشر لمؤتمر الأطراف، ومقترح عن كيفية تحديد استضافة اجتماعات مؤتمر الأطراف التالية لاجتماعه الثالث عشر، وعن خيارات لعقد الاجتماعات التحضيرية الإقليمية.

البند 15 - إدارة الاتفاقية، بما في ذلك الاستعراض الوظيفي للأمانة

- 69 في المقرر 32/12، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي تقديم التقرير النهائي للاستعراض الوظيفي المعمق للأمانة، بما في ذلك التحليل الفردي اللاحق، في الوقت المناسب للمناقشة في أول اجتماع للهيئة الفرعية للتنفيذ، بغية إعداد مقرر لنظر الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

- 70 وسيكون أمام الهيئة الفرعية للتنفيذ تقرير أعده الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBI/1/13) عن المسائل ذات الصلة المتعلقة بإدارة الاتفاقية، مع تقرير عن الاستعراض الوظيفي للأمانة متاح بوصفه الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/13/Add.1. وستتضمن الوثائق مشاريع توصيات.

مسائل خاتمية - سادسا -

البند 16 - مسائل أخرى

- 71 في إطار هذا البند، قد تتناول الهيئة الفرعية للتنفيذ بحث آية مسائل أخرى تتعلق بموضوع الاجتماع.

البند 17 - اعتماد التقرير

- 72 ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في تقرير عمل اجتماعها الأول واعتماده على أساس مشروع التقرير الذي أعده المقرر.

البند 18 - اختتام الاجتماع

- 73 من المتوقع أن يختتم الاجتماع في الساعة السادسة مساء يوم الجمعة 6 مايو/أيار 2016.

المرفق الأول

تنظيم العمل المقترن

البنود	اليوم والساعة
	الاثنين، 2 مايو/أيار
- 1- افتتاح الاجتماع. - 2- إقرار جدول الأعمال. - 3- تنظيم العمل. - 4- استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2020-2011.	الساعة 13:00 – 10:00
استراحة للغذاء	الساعة 15:00 – 13:00
مشاورة في الجلسة العامة بشأن استعراض التنفيذ	الساعة 17:00 – 15:00
- 5- استعراض التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 16 من أهداف أishi للتنوع البيولوجي بشأن بروتوكول ناغويا. - 6- تقييم واستعراض فاعلية بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وتقييم منتصف المدة للخطة الاستراتيجية للبروتوكول.	الساعة 18:00 – 17:00
	الثلاثاء، 3 مايو/أيار
- 7- الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز التنفيذ، بما في ذلك تعليم التنوع البيولوجي في القطاعات وغيرها.	الساعة 13:00 – 10:00
استراحة للغذاء	الساعة 15:00 – 13:00
- 8- بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا. - 9- حشد الموارد. - 10- الآلية المالية.	الساعة 18:00 – 15:00
	الأربعاء، 4 مايو/أيار
- 11- التعاون مع الاتفاقيات الأخرى والمنظمات الدولية والمبادرات: تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. - 12- طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ وآليات لدعم استعراض التنفيذ.	الساعة 13:00 – 10:00
استراحة للغذاء	الساعة 15:00 – 13:00
- 13- التقارير الوطنية. - 14- خيارات لتعزيز التكامل بين الاتفاقية وبروتوكولها وتنظيم المجتمعات. - 15- إدارة الاتفاقية، بما في ذلك الاستعراض الوظيفي للأمانة.	الساعة 18:00 – 15:00
	الخميس، 5 مايو/أيار
المسائل المعلقة	الساعة 13:00 – 10:00
استراحة للغذاء	الساعة 15:00 – 13:00
المسائل المعلقة	الساعة 18:00 – 15:00
	الجمعة، 6 مايو/أيار
المسائل المعلقة - 16- مسائل أخرى.	الساعة 13:00 – 10:00
استراحة للغذاء	الساعة 15:00 – 13:00
- 17- اعتماد التقرير. - 18- اختتام الاجتماع.	الساعة 18:00 – 15:00

المرفق الثاني
قائمة وثائق العمل

العنوان	الرمز
جدول الأعمال المؤقت المقترن	UNEP/CBD/SBI/1/1/Rev.1
شروحات جدول الأعمال المؤقت	UNEP/CBD/SBI/1/1/Add.1
التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 و نحو تحقيق أهداف أישי للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/SBI/1/2
تحديث وتحليل لل استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المستلمة بعد اعتماد الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020	UNEP/CBD/SBI/1/2/Add.1
تحليل لمساهمة الأهداف التي وضعتها الأطراف والتقدم المحرز نحو بلوغ أهداف أishi للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/SBI/1/2/Add.2
تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، بما في ذلك خطة العمل بشأن الاستخدام المألف المستدام للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/SBI/1/2/Add.3
التقدم المحرز نحو الهدف 16 من أهداف أishi للتنوع البيولوجي الخاص ببروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها	UNEP/CBD/SBI/1/3
تقييم واستعراض لفاعليّة بروتوكول ناغويا للسلامة الأحيائية وتقدير منتصف المدة للخطة الاستراتيجية للبروتوكول	UNEP/CBD/SBI/1/4
الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020	UNEP/CBD/SBI/1/5
الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تعليم التنوع البيولوجي عبر قطاعات محددة	UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.1
الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تعليم التنوع البيولوجي عبر القطاعات	UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.2
بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا وآلية غرفة تبادل المعلومات	UNEP/CBD/SBI/1/6
خطة العمل قصيرة الأجل المتعلقة بتعزيز الدعم لبناء القدرات	UNEP/CBD/SBI/1/6/Add.1
استراتيجية على الإنترن特 لاتفاقية بروتوكوليها	UNEP/CBD/SBI/1/6/Add.2
حشد الموارد	UNEP/CBD/SBI/1/7
حشد الموارد: تحليل للمعلومات المقدمة من الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، وخيارات لتعزيز نظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.1
حشد الموارد: موجز للمعلومات عن السياسات والتشريعات القائمة التي تنظم آليات تمويل التنوع البيولوجي وعن مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية	UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.2

10	إرشادات موجهة إلى الآلية المالية	UNEP/CBD/SBI/1/8
10	التقرير الأولي لمrfق البيئة العالمية	UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.1
10	تقرير فريق الخبراء المعنى بالتقدير الكامل للأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها لغرض التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية	UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.2
11	خيارات لتعزيز أوجه التأثر فيما بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/SBI/1/9
12	طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ وآليات لدعم استعراض التنفيذ	UNEP/CBD/SBI/1/10
12	آلية استعراض طوعية للناظراء لاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/SBI/1/10/Add.1
12	استعراض المقررات: آلية تتبع المقررات	UNEP/CBD/SBI/1/10/Add.2
12	خيارات أخرى بشأن الآليات لدعم استعراض التنفيذ	UNEP/CBD/SBI/1/10/Add.3
13	التقارير الوطنية	UNEP/CBD/SBI/1/11
13	المبادئ التوجيهية للتقارير الوطنية السادسة	UNEP/CBD/SBI/1/11/Add.1
14	خيارات لتعزيز التكامل بين الاتفاقية وبروتوكولها وتنظيم المجتمعات	UNEP/CBD/SBI/1/12
14	خطة لعقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف بالتزامن مع المجتمعات الأطراف في كل من بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا	UNEP/CBD/SBI/1/12/Add.1
14	استضافة الاجتماعين الرابع عشر والخامس عشر لمؤتمر الأطراف والمجتمعات التحضيرية الإقليمية	UNEP/CBD/SBI/1/12/Add.2
15	إدارة الاتفاقية	UNEP/CBD/SBI/1/13
15	تقرير عن الاستعراض الوظيفي للأمانة	UNEP/CBD/SBI/1/13/Add.1